

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨٦٦ لسنة ٢٠١١

بشأن إنشاء السجن العمومي رقم (١) بوادي النطرون

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون؛  
وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦١ في شأن اللائحة الداخلية للسجون؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٧ بشأن إنشاء سجينين بمنطقة التوسيع الزراعي  
بالطريق الصحراوي مصر / إسكندرية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُنشأ سجن عمومي بمنطقة سجون وادي النطرون يُسمى السجن العمومي رقم (١).

(المادة الثانية)

تنفذ في هذا السجن الأحكام الصادرة ضد الأشخاص الوارد ذكرهم بالمادة الثالثة  
من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون.

(المادة الثالثة)

يلغى الفقرة (أ) من المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه.

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

تحريماً في ٢٧/١٠/٢٠١١

وزير الداخلية

منصور عيسوى